

4332 - حكم الزيادة في ثمن السلعة إذا كان سداده مؤجلاً - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هذا السائل ما حكم شراء اي بضاعة بدين لمدة معينة بسعر اكثر مما يستحق نقدا بالحاضر فهل هناك اثم او ربا على البائع والمشتري لا حرج في ذلك تساوي مئة - [00:00:00](#)
نقدا تستغفر مئة وعشرين الى شهر شهرين سنة سنتين لا بأس المقصود ان الزيادة من اجل الاجل لا حرج في ذلك جزاكم الله خيرا
سماحة الشيخ - [00:00:17](#)